

## ٣٦٢ - ٣٦٢ { كتاب الطهارة }

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. نحمد الله جل وعلا ونشكره عليه الخير كله نتوكل عليه ونلجم عليه به ونتعلق به جل وعلا. اللهم فاعصمنا يا كريم.  
واكفنا بما شئت اللهم انا نستكفيك فاكفنا. امين. اللهم انا نستكفيك يا رب فاكفنا. اللهم انا نستكفيك فاكفنا. امين. يا - 00:00:00  
يا كريم لا الله الا انت ونصلی ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم بامان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام  
مسلم في كتابه الصحيح قال رحمة الله تعالى وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو معاوية ووكيع - 00:00:30  
كلاهما عن الاعمى شفاء وحدثنا يحيى ابن يحيى واللفظ له قال اخبرنا ابو معاوية طبعاً يحيى ابن يحيى هذا توفي عام ستة  
وعشرين ومائتين وكان من اهل الفضل والعبادة. والغالب انه يستعمل اخبرني - 00:01:00  
قال اخبرنا بمعاوية وهو محمد ابن خازن السعدي الصمير قال عن الاعمش سليمان ابن مهران قال عن ابراهيم اي بن يزيد النخعي ابو  
عمران الكوفي وهو فقيه جليل. قال عن عبد الرحمن بن يزيد - 00:01:20  
اي ابن الاسود النخعي. قال عن سلمان وهو الفارسي رضي الله تعالى عنه. قال قيل له قد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة. اي حتى  
اداب قضاء الحاجة. كل شيء - 00:01:40  
علمنا صلى الله عليه وسلم ما علينا الا ان نعمل وان نطبق. فقال له هذا جاء بانه يهودي وجاء بانهم من المشركين واليهود ايضا  
مشبكون. قال قيل له قد علمكم نبيكم - 00:02:00  
كل شيء حتى القراءة قال اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة لغائط او بول لا يجوز استقبال القبلة او استدبارها عند قضاء الحاجة  
من الغائط او البول الا اذا كنت في مكان - 00:02:20  
مكnon بينك وبين القبلة حاجز فلا بأس. قال او ان تستنجي باليمين. اليمين التي تأكل بها تصافح بها وتشرب بها لا يجوز ان تستندي  
بها. قال او ان تستندي باقل من ثلاثة - 00:02:40  
احجاره اذا استدمرت اذا استعملت الحجارة بدل الماء فلا بد ان تكون ثلاثة حجار فاكثروا. قال او ان تستندي برجيع او عظم. الرجيع هو  
روث الدابة. هذا يكون طعام دواب الجن. كما جاءت بذلك بعض كما جاء بذلك الحديث - 00:03:00  
قال او بعظام وهذا العظم يكون طعام لاخواننا المسلمين من الجن. نعم لا يجوز استعمال هذين الشئين ومثلهما كل نجس او كل  
شيء لا يطهر مثل الاجسام من الزجاج ونحوه. او طبعاً الاشياء المحترمة ايضا لا يجوز ان تستعمل. الاشياء المحترمة لا يجوز ان  
تستعمل - 00:03:30  
كتب العلم مثلا. قال حدثنا محمد بن المثنى وهو العنزي. قال حدثنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي العنبي قال حدثنا سفيان هو الثوري  
قال عن الاعمش ومنصوب هو ابن المعتمر قال عن ابراهيم قال عن عبد الرحمن ابن يزيد قال عن - 00:04:00  
سلمان قال قال لنا المشركون اني ارى صاحبكم اي نبيكم صلى الله عليه وسلم يعلمكم حتى يعلمكم القراءة. فقال اجل انه نهانا ان  
يستنجي احذنا بيمينه او يستقبل القبلة ونهانا عن الروث والعظام وقال لا يستندي احدكم بدون ثلاثة احجار - 00:04:20  
قال حدثنا زهير بن حرب وهو النسائي من الحفاظ الثقات قيل ان الامام مسلم روى عنه نحو من الف حديث قال حدثنا رح ابن  
عبادة قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا ابو الزبير - 00:04:50  
محمد بن مسلم انه سمع جابر رضي الله تعالى عندهما رضي الله تعالى عنه وعن ابيه. كلاهما من الصحابة يقول نهانا رسول الله صل  
الله عليه وسلم ان يتمسح قال نهى رسول الله صل الله عليه - 00:05:10

عليه وسلم ان يتمسح بعظام او ببعض. اي ان يتمسح احدنا عند الاستجاء هذا وبالله تعالى التوفيق -  
00:05:30